

دولة رئيس مجلس النواب الاستاذ نبيه بري المحترم

الموضوع: اقتراح القانون الرامي الى اعفاء مواد غذائية من الرسوم الجمركية بشكل مؤقت.

بالإشارة الى الموضوع اعلاه نودعكم ريباً اقتراح القانون الرامي الى اعفاء مواد غذائية من

الرسوم الجمركية بشكل مؤقت، للتفضل بالاطلاع واعطائه المجرى القانوني اللازم

بيروت فيه: ٢٠٢٣/٥/١٦



سيد محمد

الجمهورية اللبنانية

مجلس النواب

اقتراح القانون الرامي الى اعفاء مواد غذائية من الرسوم الجمركية بشكل مؤقت

المادة الأولى:

خلافاً لأي نص آخر عام أو خاص، تعفى جميع المواد الغذائية بما فيها الخضار والفواكه سواء كانت طازجة أو معلبة أو مطبوخة، من الرسوم الجمركية لمدة سنتين اعتباراً من تاريخ نفاذ هذا القانون.

يستثنى من هذا الاعفاء:


أسماك السلمون ومشتقاتها

بيض السمك المعد للطعام (الكافيار) بجميع أنواعها.

المادة الثانية:

يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

بيروت في ١٦/٥/٢٠٢٣


حيدر حيدر

الاسباب الموجبة

لما كانت البلاد تمر بوضع اقتصادي متردي لم يسبق لها ان عاشته. ولما كان هذا الوضع قد انعكس سلباً على الأوضاع الاجتماعية والمعيشية للمواطنين، ما قد تُرجم ارتفاع حاد في اسعار السلع الغذائية ونقل لبنان الى مصاف الدول ذات الكلفة الغذائية الاعلى عالمياً، بحيث اصبحت مصاريف الأسرة اللبنانية لتأمين الغذاء فقط تساوي أضعاف الحد الأدنى للأجور، ما أدى الى تراجع كبير في مستوى التغذية لدى الشعب اللبناني. ولما كانت المنتوجات الوطنية لمختلف الاصناف الغذائية لا تكفي الحاجات المحلية خلال مختلف فصول السنة.

أتينا باقتراحنا المرفق الذي يعفي بشكل مؤقت المواد الغذائية الضرورية دون الكمالية منها، من الرسوم الجمركية دون المساس ببرنامج الرزنامة الزراعية التي تتيح أو تمنع استيراد المنتجات الزراعية خلال فترات من السنة حسب الانتاج المحلي وحسب الاتفاقيات الدولية، أملين من المجلس النيابي الكريم مناقشته واقراره.

بيروت فيه ٢٠٢٣/٥/١٦

سیدان کریم